المملكة العربية السعودية
جمعية تحفيظ القرآن الكريم بأبو عريش
مسجلة بوزارة الموارد البشرية
والتنمية الاجتماعية برقم / ٣١٦٨



الرقم /
التاريخ /
المرفقات /

سياسة إدارة المتطوعين

للجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم

بمحافظة أبو عريش

جدول المحتويات

مقدمة.....٢
النطاق.....٢
أنواع التطوع:٢
أساليب التطوع:.....٢
حقوق المتطوع:.....٢
واجبات المتطوع:٣
المسؤوليات.....٣
اعتماد مجلس الإدارة.....٣

مقدمة

الغرض من هذه السياسة تحديد وتوضيح سياسات التطوع التي من شأنها تنظيم علاقةالجمعيةبالمتطوعين بها، وذلك عن طريق تحديد وتوضيح واجبات وحقوق كلاالطرفين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة لعملية التطوع والمسؤوليات المحددة للأطراف في ذلك.

أنواع التطوع:

- تطوع دائم: أن يكون المتطوععاملاً بشكلمستمر.
- تطوع مؤقت: وهو أن يكون التطوع إما:
 - لفترة زمنية محددة أو لفترات زمنية متقطعة حسب الحاجة.
 - لنشاط محدد ومعين فقط أو لجملة فعاليات محددة.

أساليب التطوع:

- التطوع المستمر: كامل الوقت اليومي.
- التطوع الجزئي: جزء من الوقت حسب الاتفاق بين الجمعية والمتطوع.
- التطوع المشروط: حسب الشروط المتفق عليها بين الجمعية والمتطوع.

حقوق المتطوع:

- التعامل معه باحترام وثقة وشفافية، وأن جهوده تساهم فعلياً في تحقيق أهداف الجمعية.
- اطّلاعه بطريقة مهنية وواضحة على مناخ الجمعية وتنظيماتها والمعلومات الضرورية للقيام**بمهامه.**
- مساعدته على إبراز قدراته ومواهبه.
- إدماجه في العمل، والعمل على توظيف طاقاته وقدراته للاستفادة منها بأكبر قدر.
- تقديم التوجيه والتدريب للمتطوع ليتمكن من القيام بالمهامالمنوطة به بكفاءة وفاعلية.
- عدم الالتزام بأي حقوق مالية سوى ما يترتب من مصروفات لازمة لتسيير الأعمال؛ على سبيل المثال لا الحصر " تذاكر سفر أو مصروفات نثرية" .

واجبات المتطوع:

- الالتزامبالقوانين واللوائح التي تحددهاالجمعية.
- المحافظة على سرية المعلوماتفيالجمعية، والأدوات العمل التي بحوزته، وموارد الجمعية.
- التعاون والمبادرةوالاستعداد للعمل التطوعي، والعمل ضمن فريق واحد.
- الالتزام بالعمل التطوعي كالالتزامبأخلاقيات المهنة والتعامل معها بمثابة العمل الرسمي له.
- المشاركةفيالأنشطة والفعاليات التطوعية.
- حسن التعامل مع الآخرين.
- عدم المطالبة بأي مستحقات مالية نتيجة الأعمال التطوعية.
- القيام بالعمل المنوط به على أكمل وجه، وتقبل توجيهات المسؤولينفيالجمعية.
- لا يستغل موقعه لتحقيق منفعة شخصية أو أهداف أخرى.

المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون عملية التطوعالتقييد بما ورد فيها .ويشجع أولئك الذين يُستخدمون في عملية التطوع على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.

اعتماد مجلس الإدارة

اعتمد مجلس إدارة الجمعية في الاجتماع (٥) هذه السياسة في ١٤٤٢/١٢/١٦ هـ وتحل هذه السياسة محل جميع سياسات إدارة المتطوعين الموضوعة سابقا.